

20 شرح كتاب البيع من زاد المستقنع تكملة شروط البيع - مقرر

فقہ 2) رمز المقرر 422MLSI

عامر بهجت

قال المؤلف رحمه الله تعالى وان يكون مقدورا على تسليمه فلا يصح بيع ايش؟ ابق وشارد وطير في هواء وسماك في ماء ولا مغصوب من غير غاصبه وقادر على اخذه. الشرط اللي لازم تعرفه اللي هو راس المسألة والباقي امثلة قال رحمه الله - [00:00:00](#) ولا وان يكون مقدورا على تسليمه. يا شيخ عبد الرحمن اسمك عبد الرحمن. عمر يا شيخ عمر انا عندي جوال ضاع امس تمنى في الجامعة مثال متأكد انه موجود اما في ذي القاعة اما في السيب - [00:00:20](#) ابيعك لك بمئتين ريال فقط جوال ايفون قيمته الفين ببيعه لك بمئتين على اساس انك ايش؟ دور عليه اذا وجدته فهو لك انت ما هو لي خلاص بعته انا فما حكم هذا البيع؟ ما يصح لماذا؟ لانه يفتقد الى شرط من شروط صحة البيع. وهو القدرة على التسليم ليس التسليم - [00:00:37](#) التسليم في نفسه ما هو لازم انه كل ما البيع لو فرضنا انا مثلا الشيخ شري من عندي هذا القلم بعتهك هذا القلم شريت؟ شريت خلاص شريت قال بطلع اجيب العشرة واجي هل استلم؟ ما استلم البيع باطل؟ لا ما هو باطل اذا ليس - [00:01:03](#) التسليم الان هو الشرط انما الشرط هو القدرة على التسليم انا اقدر اسلمك هذا ولا لا؟ اقدر البيع صحيح لكن هل اقدر اسلمك الجوال الضايغ لا والمؤلف مثل على امثلة في زمانهم - [00:01:22](#) فلا يصح بيع ابق تعرف اابق فلايق هذا في العبيد العبد شرد وسيد عنده عبد والعبد هرب ابق من سيده ها عبد الرحمن العبد تبقي ابق وشرد وانت ما شاء الله لك معارف بكل مكان. يمكن - [00:01:36](#) تكلم اصحابك في قروبات الواتس اب يحصلون. تشتري مني؟ قال اشترى منه. البيع صحيح ولا باطن؟ باطل. باطل لعدم القدرة على التسليم لا يصح بيع ابق ولا شارد. الشارد وش هو - [00:01:54](#) البعير الشارد البعير شرد والرجال معه جيب يقدر يطارد وراه في الصحراء وانا مسيكن ابيعك البعير الشارد تشري؟ قال اشري بخمس مئة ريال. واشترى يمكن يحصله ويلحق ويمكن ما يقدر صح ولا لا؟ البيع صحيح ولا باطل؟ باطل. لماذا - [00:02:08](#) لعدم القدرة على التسهيل على التسليم قال فلا يصح بيع ابغ وشارد ولا طير ولا طير في هواء ولا سمك في ماء. انا عندي حماة خلاص وطلع الحمام طار عادة يرجع واحيانا ما يرجع بعض الحمام يرجع وبعضه. اقول بعتهك الحمامة اللي طارت مني. خلاص؟ يصح ولا لا - [00:02:26](#) ويمكن ما ترجع ما ما في قدرة على التسليم ولا سمك في ماء خلاص وحنا في البحر انا والشيخ نصيد السمك. وصدت سمكة ما شا الله هالكبر بمجرد اني صدتها ملكتها ولا لا؟ ملكتها خلاص طاحت مني مرة ثانية في البحر - [00:02:53](#) ورجعت تسبح بس انها يعني ضعيفة. وصار يشوفها عمر قلت لا هذي تراها سمكتي. انا اذا صدتها انت ترى ما تصيد سمكة من البحر. تصيد سمكتي انا. لاني انا بالصيد الاول صح ولا لا - [00:03:16](#) طيب قال لي خلاص انا اشتيتها منك وانا اصيدها فبعتهها له يصح البيع لا يصح لماذا؟ السمك في الماء ما ندري ما اقدر اسلمه بسبب عدم الصحة لا يوجد قدرة على التسليم. قال لك ولا مغصوب من غير غاصبه او قادر على اخذه - [00:03:31](#) جا واحد صاحب نفوذ وسلطة واعتدى على ارض حقني طردني من الارض واخذها وصورها قال لو تدخل يا ويلك تراني عندي حراس

واقفين عليه طيب الارض حقني قال ما لك شغل. قال عمر اسمع بيع لي الارض - 00:03:49

انا اشتريها وانا اوريك فيه. لانا الشيخ عمر ما شاء الله عنده مكانة وعنده يخاف منه ذاك الرجال فاذا كان عمر يقدر فعلا ومعلوم انه قادر على اخذ الارض من الغاصب - 00:04:08

ها يصح البيع لانه يقدر يتسلم ولا ما يقدر يتسلم؟ يقدر يتسلم. واضح. اما اذا كان زيه زبي يقول انا ان شاء الله بحاول ابقدم شكوى في المحكمة والشرطة ويمكن تظبط يمكن لا - 00:04:24

البيع صحيح ولا باطل؟ باطل. باطل فهذا اللي قال ولا مغصوب مغصوب يعني اللي اخذ اخذ مني بالقهر من غير غاصبه او قادر على اخذه. مثال اعطيناكم مثال على القادر على اخذه صح؟ كيف الغاصب نفسه؟ قال الا من غاصبه. كيف يعني؟ هذا الرجال - 00:04:37
خذ من عندي ارض لا سمح الله الله يبعد عنا وعنكم الظالمين. اخذ الارض وبنى عليها محلات تجارية ودنيا او بنى بيت وسكن وبعد عشرة سنين وهو في المسجد يسمع كلمة من اقتطع شبرا من الارض طوقه الله يوم القيامة سبع اراضين. الرجال خاف من عذاب - 00:04:54

جاني قال لي تكفي. ابغاك تحللني. ارد لك الارض. قلت له اسمع ترى عافت نفسي الارض بس تشتريها مني وتبري ذمتك. قال اشتريها فاشتراها مني يصح البيع ولا لا يصح يقدر يتسلم ولا ما يقدر؟ يقدر يتسلم. شفت كيف؟ فالامثلة لماذا يذكرها المؤلف؟ عشان تفهم القاعدة. ما هو بس تفهم المثال وتنسى القاعدة. القاعدة - 00:05:17

ان من شروط صحة البيع ان يكون المبيع مقدورا على تسليمه. تقدر تسلم البيع صحيح ما تقدر تسلم البيع باطل. واضح. هذا الشرط الخامس الشرط السادس قال وان يكون معلوما برؤية او صفة - 00:05:41

لا بد انك تباع تشتري هذا الكتاب انت تراه وتعرفه كتاب زاد المستقنع مو شايف والبيع صحيح خلاص؟ تشتري هذا الكتاب وحطه ورا ظهري قلت ترى ورا ظهري فيه كتاب زين وحلو وممتاز تشتري - 00:05:57

قال اشتريه لا يصح البيع لانه غير معلوم لا برؤية ولا بصفة. طيب بالصفة الرؤية واضح شاف الكتاب وعرف الكتاب. الصفة اقول له ابي نسخة من كتاب زاد المستقنع طباعة الشيخ القاسم المجلد الكبير الاسود - 00:06:11

بعشرة ريال قال اشتريت طبعة معروفة والكتاب معروف والتحقيق معروف. هنا المبيع معلوم بالرؤية ام بالصفة؟ بالصفة. شريت؟ شريت صح البيع. واضح قال رحمه الله وان يكون معلوما برؤية او صفة اما شاف ولا وصفت له بس ما هو اي صفة قلت لك ابيعك - 00:06:32

جميلا يكفي ابيعك كتابا في الفقه يكفي لأ لبد ان تكون الصفة تنفي الجهالة بحيث يتصور المبيع وما يقع في غرر ولا جهالة وضابط هذه المعرفة الوصف ما هو الضبط؟ سيأتي معنا في باب السلام؟ المؤلف قال - 00:06:57

فان اشترى ما لم يره من غير وصف لم يصح البيع. ما شافوا ولا وصف له يصح بيعك الكتاب اللي ورا ظهري لا شافه ولا ها ولا وصف له لا يصح البيع. او رآه وجهله ابيعك هذا الكتاب - 00:07:18

تشتري شايفه ولا ما هو شايفه؟ شايفه شايفه بس شايفه انه ما يدري وشهوه صح ولا لا؟ شف هالكتاب ها خمسين صفحة ترى ها هذه الرؤية تنفي الجهالة ولا ما تنفيها؟ لا تنفي الجهالة. اذا او رآه وجهله لا يصح البيع - 00:07:36

او وصف له بما لا يكفي سلما بما لا يكفي في السلام. وش السلم سيأتي معنا خلك من السلم الان؟ يأتي معنا. لكن حاصل ذلك اني لو وصفت له اوصاف لا تكفي في نفي الجهلة. اقول لك ابيع لك كتاب في الفقه الحنبلي. يصح؟ ابيع لك كتاب - 00:07:57

موسى الحجاوي يصح؟ ابيع لك كتاب تحقيق الشيخ القاسم يصح؟ لا يصح. لكن ابيعك نسخة من زاد المستقنع تحقيق الشيخ عبد المحسن قاسم المجلد الاسود خلص كأنه شايهها صح ولا لا؟ اذا هذا معنى قوله او وصف له بما لا يكفي سلما. اذا شرط الصفة ان تكون مما يكفي في - 00:08:17

وسيأتي معك في باب السلام اقرا لكم هي بس ما راح اشرحها نشرحها بمكانها ان شاء الله قال في باب السلم اسمع ماذا قال في باب السلم الثاني ذكر الجنس والنوع وكل وصف يختلف. الصفحة خمسطعش ذكر - 00:08:39

الجنسي والنوعي والوصف وكل وصف يختلف به الثمن ظاهرا وحداثته هذه الوصف هذا هو تذكر الجنس كتاب او تمر والنوع والله يا اخوي مثلا مجلد ولا غلاف خلاص كتاب فقه كتاب حديث - [00:08:54](#)

او ان كان في التمر تمر سكري ولا تمر خلاص واضح؟ وكل وصف يختلف به الثمن ظاهرا هذا الكتاب الطبع لتحقيق الشيخ القاسم سعره يختلف عن طبع التحقيق مثلا الشيخ فلان. واضح؟ فكل شيء يؤثر في الثمن من الاوصاف - [00:09:14](#)

بد ان يعرف. طبعة الشيخ القاسم ترى فيه نسخة صغيرة وفيه نسخة مجلدة لابد اذكر ولا لا؟ يختلف الثمن ولا ما يختلف؟ يختلف. واضح؟ اذا هذا معنى قوله او وصف له بما لا يكفي السلام ان لم يصح. طيب يجيك الان - [00:09:34](#)

في التطبيقات والامثلة المؤلف رحمه الله شف من مميزات زاد المستقنع ما يجيب لك القاعدة ويمشي يعطيك امثلة البين تشبع شوف بعض الابواب باب تعليق الطلاق والشروط. يمكن خمس مئة مثال يعني مو خمس مئة يعني خمسين مثال. امثلة - [00:09:51](#)

عشان خلاص تشبع بفهم القاعدة قال رحمه الله تعالى ولا انا اسألكم الان خليني قبل ما اقرا هل يصح ان تباع الحمل وهو داخل البطن لا معلوم برؤية معلوم بصفة تقدر توصله اصلا انت ما تعرف وصل. واضح؟ ولهذا قال ولا يصح بيعه ولا يباع حمل - [00:10:09](#)

في بطن طيب اللبن داخل الطرع يصح بيعه؟ لا لانه ما هو مرئي ولا موصوف. قال ولا ولا لبن في طرع اذا ولا يصح ولا يباع حمل في بطن ولبن في ضلع. بعدين جا حط لك كلمة شف بعد ما قال ولا يباع ها - [00:10:33](#)

اه حمل في بطن ولبن في ضرع قال المؤلف منفردين. انتبه لهذه الكلمة لان هذي يشير لك المؤلف رحمه الله تعالى بها الى قاعدة ايش هي هذه القاعدة؟ قال ولا يصح بيع ولا يباع حمل في بطن - [00:10:57](#)

ولبن في ضرع ايش قال؟ منفردين يعني تباع الحمل لوحده في البطن او تباع اللبن لوحده في الضرع لكن لو بعت الشاة ومعها الحمل قال ابيعك الشاة هذي تراها حامل قال - [00:11:26](#)

الحمل داخل في البيع ولا لا؟ يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز. لانها تابعين. قال هل اشياء ابيعك اياها وفي لبنها ضرع يصح البيع يصح واللبن داخل في البيع داخل لكنه ليس منفردا ما بيع على افراد وانما بيع تابعا للاصل وفيه قاعدة فقهية - [00:11:44](#)

تقول ها يجوز تبعا. ها؟ ما لا. يجوز استقلالا اللي درسوا قواعد فقهية يمكن مرت معهم هذه القاعدة. يجوز تبعا هنا يجوز ما لا يجوز استقلالا ما تقدر تباع الحمل مستقل لكن تقدر تباعه تبع واضح يا شباب - [00:12:05](#)

طيب ومن هنا نستنبط قاعدة الجهالة مو احنا قلنا يشترط في المبيع ان يكون معلوما صح ولا لا؟ خذ استثناء. الجهالة. في التابع لا تضر الان لما بعنا الحمل تبع الحمل مجهول ولا معلوم؟ مجهول بس تبع يجوز. فالجهالة في التابع لا تضر - [00:12:31](#)

وهذه الحالة الاولى من الحالات اللي تجوز فيها الجهالة وهي موجودة في المنظومة عندك. تغتفر نعم واغتفروا جهالة في صورة تابعا وحاجتنا ويسيرتي ثلاث حالات واغتفروا جهالة في صورة تابع - [00:13:04](#)

بس اختبروا جهالة في صورته تابعين او حاجة او يسيرة وسيأتي معنا امثلة الحاجة واليسيرة واضح طيب قال لك ولا مسك في تأثرته. تعرفون المسك ولا لا المسك هذا الطيب - [00:13:23](#)

الاسود ما هو الابيض المسك الاصلي اللي يسموه مسك في الاصل هو المسك الاسود ما هو المسك الابيض المسك الاسود هذا من وين يؤخذ الاصلي من الغزال من دم الغزال. يجوز في الغزال في منطقة تحت اسمها الفأرة - [00:13:40](#)

يربطونها يربطون فوق من فوق بحيث ان هالربطة بشدة بعد فترة يقعد يمشي الغزال حتى تسقط هذه الفأرة منه. كأنها غدة او شيء من هالقديم ماشي؟ تطيح هذه الفأرة في داخلها ايش - [00:13:57](#)

المسك يسموها فارة لانها صغيرة كذا تشبه الفار طيب جيت خذت الفارة وقلت لزهير او قلت لعمر يا عمر ابيعك المسك الذي في داخل هذه الفأرة يصح لا طلع المسك وشوفه وبيبعه. لانه القاعدة ايش؟ ان يكون معلوما برؤية او صفة. هذا لا هو مرئي ولا هو - [00:14:12](#)

موصوف قال ولا مسك في تأثرته ولا نوى في تمر هذي التمرة يا عمر ما بيشتري التمرة. لو بيشتري التمرة هو شايف التمرة. لكن انا ابيعه النوى الذي في داخل التمر - [00:14:35](#)

وش يستفيد من النوى؟ بعضهم يأكله للدواب وبعضهم يزرع يبغاه في الزراعة ها؟ هل يصح هذا ولا لا؟ وبعضهم يطحنه صح ولا لا؟
المقصود قال ابشري منك النوى حق هذه التمور نقول لا ما يصح بيع النوى في التمر هل هو مرئي - [00:14:51](#)
هل هو موصوف؟ خلاص لا يصح البيع. واضح. تفضل يا شيخ. خل النخل يجينا باب كامل في النخل ان شاء الله. باب بيع الاصول
والثمار. طيب ولا نون في تمر - [00:15:12](#)

طب بسألکم سؤال اذا بعت التمر وفي داخله النوى يشري مني التمرة ومعاها النوى يجوز ولا لا؟ تبع ما في مشكلة وما يعرف وش
شكل النوم بكيفه هو ياخذ التمر ويطلع منه النوى ويستخدم ما في مشكلة. لان الجهالة هنا في التابع واغتفروا جهالة في صورة تابعي
نوع حاجة ويسيرة. واضح - [00:15:24](#)

طيب المسألة الثانية وصوف على مو الثانية هذي كم رقمها؟ طويل امثلة كثيرة. والصوف على الظهر الان الصوف على الظهر ممكن
يجز صح يقصون بس يعني قال لك مهما كان يبقى فيه قدر من الجهلة الصوفة على الظهر غير الصوف بعد ما تشيله - [00:15:47](#)
وورد حديث في النهي عن ذلك فقالوا لا يصح. واضح؟ بعض العلماء قالوا يصح. قال لك الصوف مرئي ما هو شيء داخلي. فصحه
بعض العلماء جريا على القاعدة. انه مرئي واخرون لم يصحوه لورود حديث في النهي عن هذا فمن صحح الحديث اخذ به -

[00:16:11](#)

خلاص قال لك وفجل ونحوه قبل قلعه. تعرفون الفجل والجزر ها وين يكون؟ قبل قلعه تحت الارض تشوف هاد قال بشري هالفجل
طب ما شفته انت ولا يوصف لك مثله مثل الحمل في البطن لا يصح بيعه واضح ولا لا؟ ولا فجل ونحوه قبل قليل. شلت الجزرة شلت
الفجل شافه - [00:16:29](#)

سرا الحمد لله. اما قبل قلعه فلا فلا يصح. واضح. طيب. قال لك وانتهينا من مجموعة امثلة يجي مجموعة دفعة ثانية قال ولا يصح
بيع الملامسة والمناذة. شف يا شيخ اه عمر - [00:16:55](#)

تجي انت عندي انا راعي محل. مسوي الان عرض تخفيضات بس شرط التخفيضات هذي ايش هي اي شيء تدخل في الدكان تلمسه
خلاص من انباع عليك تفضل يا شيخ ادخل الدكان - [00:17:13](#)

مسكت القلم ما في خلاص ما عدا لك خيار. طيب ابغى اشوفه انتهى الموضوع. هذا بيع ايش؟ الملام. اي شيء لمسته تراه خلاص
عشرة ريال القطعة بعشرة ريال مجرد تحط يدك عليها انتهى الموضوع. طيب يا اخوي بشوف بكذا ما في. يصح ولا ما يصح؟ لا
يصح. لا يصح لانه يدخل فيه بيع الشيء المجهول يا اخي انت في - [00:17:33](#)

مو كل شي بمجرد تلمسه وانت تدرك ايش حقيقته واضح والمناذة اي ثوب نبذته؟ هو الك شف. بندخل هنا وعشوائيا او انا بختار اي
شي من هالاغراض ادخل اي شي ارميه عليك ها - [00:17:53](#)

فهو خلاص لزم عليك البيع ايش قال عندك في الروظ المربع اه بعت كتوبي هذا على انك مثل او خلاص اي ثوب احنا مثلنا على هذه
الصورة اي شيء لمسته من هالاغراض عليك بعشرة ريال الثاني - [00:18:13](#)

لنقول خلص. اي ثوب جيته وحطيته عندي على الطاولة هنا اي بغرض اي بضاعة جيت حطيتها في الطاولة خلاص عليك بعشرة ريال
ما في عندك حق الرجوع ولا تشوف ولا تنظر والله يا اخوي انا ما عرفت يوم جيت طلعت - [00:18:39](#)

لو حطيته عندك بالطاولة وين ما انتبهت كذا خلاص انتهى الموضوع. فيه جهالة ولا ما فيه جهالة؟ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
بيع الملامسة وعن بيع المنابر اللي بعده. قال لك ولا عبد من عبيده ونحوه ولا استثنائه الا معينا - [00:19:00](#)

الشيخ اه عمر. الحصى خلاص خليه. شوف يا شيخ عمر بعتك واحد من هذه الاقلام الاربعاء الان هذي تختلف ولا لا؟ شي اخضر شي
ازرق شي بعد زيد ممكن معي قلم شكل ثالث ورابع خلاص؟ قال خلاص اشتريت - [00:19:18](#)

واحدا من هذه الاغراض الاربعة ممكن يكون واحد قيمته اعلى. هو المؤلف قال عبد من عبيده. الرجال عنده ثلاث عبيد. واحد قوي
وواحد ضعيف. واحد ها؟ وسط. المشتري قد يكون له رغبة في شيء. قال - [00:19:39](#)

خلص فش ابيعك واحد منهم هل يصح البيع؟ لا لان المبيع مجهول ما ندري المبيع هذا ولا هذا ولا هذا ما ندري المبيع الان بعتك احد

هذه اقلام وقعا العقل. طيب اية واحد يبجي يختار هذا يقول لا انا ابغى اعطيك هذا - [00:19:52](#)

واضح؟ يؤدي الى الخلاف. معلوم المبيع ولا غير معلوم؟ غير معلوم. ونحن شرطنا ان يكون معلوما برؤية او صفة. قال ولا استثناءه

كيف ولا يعني ان اقول بعتك هؤلاء العبيد الا واحدا - [00:20:06](#)

يصح ولا لا ها الا واحد ما حددت اذا قلت الا هذا يصح. قال ولا استثناءه الا معين. الا معينا. فاذا قلت بعتك هذا القطيع من الاغنام الا

هذه الشاة فالبيع صحيح - [00:20:24](#)

الا شاة منها من غير تعيين. يصح ولا لا؟ ليش ما يصح؟ ان يكون معلوما طيب لما استثنيت واحد غير معلوم. الناتج صار معلوم ولا لا

اعطيك اياها بالرياضيات. ها خمسين ناقص خمسة يساوي كم؟ ها؟ يساوي - [00:20:41](#)

خمس وأربعين معلوم ولا ما هو معلوم معلوم خمسين ناقص سين يساوي كم؟ معلوم ولا غير معلوم؟ غير معلوم ما ندري وش

المستثنى مجهول فصار الناتج مجهولا الناتج صاد ما ندري وشنهو. خلاص. اذا هذا ولا استثناءه الا - [00:21:01](#)

الا معينا قال لك وان استثنى نجي للاستثناء وان استثنى من حيوان يؤكل رأسه وجلده واطرافه صح الحيوان فيه اعطاء ظاهرة

ماشي يا شيخ اه عمر انا عندي شاة انا عندي اغنام الحين - [00:21:22](#)

جاء الرجال يبي يشتري عنده ضيوف بيطلبهم لحم قال اشتري منك هذه الشاة قلت له انا ابيعك الشاي بس ترى الجلد لي

استثنيت الجلد يجوز ولا لا؟ يجوز. قال لك يجوز. وان استثنى من حيوان يأكل جلده يصح - [00:21:48](#)

قال اشتري الشاي قلت بس ترى الراس ليا اليوم جاني ظيفة بعطيه الراس استثنيت الراس يجوز ولا لا؟ يجوز قال ابا اشتريها قلت

استثنى الكتف والرجلين يجوز؟ قال وان استثنى من حيوان نأكله رأسه وجلده واطرافه - [00:22:06](#)

صحة قال لك كذا الرجل واليد متميزة تشوفها خلاص؟ يصح. لكن ابيعك واستثنى لحم الكرشة مثلا او الشحم او الحمل اللي في

بطنها استثنيت اشياء مجهولة صح ولا لا؟ خمسين ناقص سين يساوي مجهول ولا ما يساوي مجهول - [00:22:28](#)

لكن بالنسبة للرأس جعلوها معلوم. بالنسبة للجلد خلوه كأنه معلوم خلاص؟ لكن اذا جيت استثنيت الشحم او الحمل او اللحم فانك

استثنيت مجهول فلا يصح واضح هذا معناه وان استثنى من حيوان يؤكل رأسه وجلده واطرافه صح. طيب اذا انت حيوان لا يؤكل

اصلا ما قلنا في الدرس الماضي - [00:22:51](#)

يجوز بيع الفيل تذكرن قلنا يجوز بيع الفيل ولا لا يجوز. طيب قال استثنى من الفيل راسه وش تسوي في الراس؟ الان قاعد تستثنى

شي لا قيمة له. الفيل وهو حي له قيمة تشيل - [00:23:13](#)

بظايع وتركب عليه الزباين تسوي استعراض ها لكن راس الفيل بعد ما يموت اذا ذبحنا الفيل واخذنا راسه ما له قيمة ما يصح

استثناءه قلت بستثنى رجل الفيل لا يصح. ما قلنا ايضا يجوز بيع الحمار - [00:23:29](#)

صح ولا لا؟ والبغل قال الله عز وجل والخيل والبغال والحمير لتركبوها. قال بعتك الحمار بس صبغ رجوله. وش تسوي في

رجوله؟ الحمار لا تؤكل رجله الحمار الوحشي الا لكن حمار الاهلي. خلاص. اي نعم. هذا معناه وان استثنى من حيوان يؤكل رأسه جلده

ورأسه واطرافه - [00:23:44](#)

صح. وعكسه الشحم والحمل. خلاص. وفي بعض النسخ بدل الحمل اللحم طيب نيجي الان استثناء ثاني انت اللي هو رقم اثنين. قال

المؤلف الشيخ انا عندي بسطة عندي بسطة حاط الوئيت مجنب على الدائري - [00:24:04](#)

وحاط لي بطيخ بطيختي ناس تسموه بطيخ ناس يسمونه حبيب ناس تسميه جح ناس تسميه الظاهر بالله ها؟ بالله عندنا دلا ناس

سموا الظهر رجعي او كذا رقي رقي المهم اسماء تعددت الاسماء والبطيخ هو هو - [00:24:27](#)

انا حاط لي بسطة بطيخ. زين؟ والشيخ جنب السيارة وقال ابشري منك البطيخ وبعثوا البطيخ الان معلوم برؤية او بصفة

شاف البطيخة وخذا شافها واخذها برؤية بس قال لك يا شيخ الذي يقصد بالبطيخ هو القشر - [00:24:50](#)

ولا اللي جوة؟ اللي جوة. اذا الرؤية هنا هل عرفتنا بما في داخله؟ لا. طيب البيع صحيح ولا باطل؟ قال لك صحيح. ليش؟

تخيل لو قلنا بيع البطيخ ويا بيع الرمان ويا بيع الشام ويا بيع هالاغراض ويا اللي تباع معلبات كل هذي الاشياء لازم تفتحها -

مشتري ويعاينها وبعدين يشتري او لا وش يصير فساد خربت البضائع فتح وقال ما ابغى اشتري افتح لي الثانية شوف لا ما عجبنتني وش اللي حصل؟ يؤدي الى ضرر على الناس. صح ولا لا؟ فالحاجة هنا داعية الى صحة بيع الشيء دون رؤية ما - [00:25:36](#) في جوفية عشان كذا قال المؤلف رحمه الله تعالى ويصح بيع ما مأكوله في جوفه. كرمان وبطيخ حتى بالامثلة زاد المستنقع هذا مين يستجيب لك على طول امثال قال اعطني مثال قال لك رمان مثال ثاني بطيخ - [00:25:58](#)

يصح تبيع الرمان بدون ما تفتحه؟ يصح يصح تبيع بطيخ ما هو على السكين يصح واضح؟ لماذا؟ خذها القاعدة الثانية. الجهالة ها في حالة الحاجة العامة والضرورة ايش؟ لا تضر. اذا هذا رقم اثنين. واغترفوا جهالة في حالة تابعينا - [00:26:15](#) حاجتنا يسيرتي الجهالة اليسيرة لا تضر. طيب المسألة اللي بعدها وبيع الباقي اللائي ونحوه في قشره مثل الفول ذا الفستق تشتريه وهو في وسط القشر ولا لا؟ الفصفص تشتريه وهو في وسط القشر - [00:26:47](#) قال لك لا لازم افتحها واحدة واحدة واشتري بعدين. خربت البضائع. واضح؟ فيصح بيع هذه الاشياء في قشرها. لان الجهالة تغتفر في مثل هذه الحالة حالة الحاجة واضح ولا في شي مهو واضح - [00:27:05](#)

واضح طيب قال لك والحب المشتد في سنبله الحب يكون في وسط السنبل ولا لا ويصح بيعه ولا لا؟ يصح بيعه نفس العلة ونفس المعنى. انتهينا من الشرط اللي طولنا فيه شويتين وهو ان يكون معلوما. اذا الشرط - [00:27:17](#) خذناه اليوم اول شرط قلنا ان يكون مقدورا على تسليمه فلا يصح بيع العبد الابق ولا البعير الشارد ولا السمك في الماء ولا الطير في الهواء ولا الا اذا شريته من نفس الغاصب - [00:27:35](#)

او اشتريته من قادر على تخليصه فيصح. الشرط الثاني اللي اخذنا اليوم ان يكون معلوما برؤيته او صفة رؤية طبعا رؤية تفيد العلم او صفة ولابد الصفة تذكر الجنس والنوع وكل وصف يختلف به الثمن ظاهرا وجاب لك مجموعة امثلة لا يباع الحمل في البطن ولا اللبن في - [00:27:49](#)

الذرع الى اخره. باقي معنا كم شرط الان الدرس الماضي خذنا كم الدرس الماضي اربعة والان اخذنا شرطين اذا باقي كم؟ احنا سبعة باقي شرط واحد قال وان يكون الثمن معلوما. هذا الشرط يتعلق بالثمن. شوفوا في فائدة قد لا ينتبه لها بعض الطلاب المبتدئين - [00:28:12](#)

ونبه عليها غير واحد من العلماء اصل لما قلنا ان يكون مقدورا على تسليمه. هذا الشرط يتعلق بالسلعة ويتعلق ايضا بالثمن. كيف يتعلق بالثمن؟ لو اناي بعت قلت قال اشتري منك هذا القلم - [00:28:36](#) قال خلاص اشتري ادفع الثمن قال اسمع الثمن الذي ادفعه هو قلبي الضائع الان قلم الضائع مقدور على تسليمه ولا لا؟ قلم الضائع ثمن ولا السلعة لا الثمن هو هذي السلع - [00:28:51](#)

هو قايم يشتري مني انا ابغى ابيعه بريالين قال لا ما عندي ريالين بعطيك قلم قلت عطيني قلم قال القلم ضايع فهنا الثمن غير مقدور على تسليمه ايضا لا يصح البيع. فهو لما قال ان يكون مقدورا على تسليمه سواء الثمن او - [00:29:07](#) المثلث. لكن هنا في الثمن قال ان يكون المبيع معلوما. وجاء قال ان يكون الثمن معلوما. ليش كان يكفيننا الاولى قال لا في بس بعض التنبيهات الخاصة في الثمن يعني شرط العلم في السلعة - [00:29:22](#)

اشد من شرط العلم في الثمن. الثمن يبغى يكون معلوم بس فيه تخفيضات شوي. فيه استثناءات اكثر من الاستثناءات في السلعة. واضح؟ ايش هي الاستثناءات قال وان يكون الثمن معلوما فان باعه برقمه شايفين التسعيرة اللي عليها - [00:29:38](#) لا تقولوا للشيخ الكتاب عليه تسعيرة ولا لا؟ عليه تسعيرة تبغى تشري الكتاب ايوا. بكم؟ بالثمن المكتوب عليه. عليه باركود الآن بنشيك في الجهاز ايا ما طلع الثمن تدفع موافق ولا لا - [00:29:58](#)

الا وافق لو سمحت. موافق. موافق البيع باطل. خلاص ليش لان شرط الصحة ان يكون الثمن معلوما. لما بعناه بالثمن الجهاز يعرف الثمن انا ما اعرف الثمن وهو ما يعرف او انا اعرفه ما يعرفه - [00:30:17](#)

البيع صحيح ولا غير صحيح فان باعه برقمه يعني بالرقم الموجود عليه وهو ما يعرفه او بالرقم الموجود في الكمبيوتر وهو ما يعرفه
لا يصح البيع ما في مشكلة قال شيك لي على الباركود اعرف الثمن وبعدين اشترى ما في اشكال - [00:30:29](#)
لكن اني الزمه واتعاقد معاه واتمم البيعة قبل معرفة الثمن يجوز ولا ما يجوز؟ لا يجوز واضح؟ فان هذا باعه برقمه او بالف درهم
ذهب وفضة. شف يا طويل العمر - [00:30:44](#)

قال اشترى منك هذا اللابتوب خلاص الثمن الف ريال تمام؟ البيع صحيح ولا لا؟ صحيح. الثمن معلوم واللابتوب معلوم. انتهينا قال
اشترى منك هذا اللابتوب بمبلغ بالمبلغ الذي في جيبى - [00:31:02](#)
معلوم ولا مجهول؟ ما ندري. مجهول طيب فيه صورة وسط هنا قال لك شوف انا راح احدد لك القيمة هذا اللابتوب قيمته الف ريال
قيمته الف ريال. انت تبغى تسدني الف ريال؟ تبغى تجيب لي اكياس بطاطس - [00:31:38](#)
قيمته الف ريال تبغى تجيب لي مساويك قيمتها الف ريال تبغى تجيب لي ملابس بالف ريال اللي تبغى المهم تسدني قيمة الف ريال
هل هذا معلوم ولا مجهول مجهول لا مجهول يقول لك ليس المقصود بالعلم مجرد العلم بالقيمة وبعدين تسدني بطاطس يا اخوي
تخيل تخيل بالله انت رايع - [00:32:04](#)

مكتبة جريب قال لك انا ابيعك بقيمة الف ما في مشكلة عطني اي شي شوية اللي انت جايب له مبيدات حشرية يؤدي الى خلاف
ونزاع ولا لا؟ وين اصرفها في السوق يا ابن الحلال؟ تبلشني فيها. صح ولا لا؟ فيؤدي الى نزاع. اليس كذلك؟ طيب؟ قال - [00:32:26](#)
اكشف الف ريال سدني اياها باي عملة سدني اياها بايش باي عملة؟ المهم ان عملة الناتج الف ريال. رايع جايب لك عملة جزر
المالديف مثلا ولا جزر في اعماق المحيط؟ من وين تصرف هالعملة؟ رحت تشتري فيها تقدر تشتري فيها - [00:32:45](#)
ما تقدر صح ولا لا اليس كذلك؟ اذا لا يكفي في الثمن انتبهوا لهذا. لا يكفي في الثمن مجرد تحديد القيمة. لازم تحدد النوع الذي
سيدفع اما ريال اما دولار اما ذهب اما فضة واضح ولا لا؟ فالمؤلف يقول اذا باعه بالف درهم ذهبها وفضة لا يصح - [00:33:10](#)
لازم يحدد الف درهم فضة ما في اشكال لكن الف درهم تسدني اياها بالفضة تسد لا لا لانه يؤدي الى الجهالة. واضحة هذه الصورة
كلها راجعة الى شرط وهو ان يكون الثمن معلوما. واضح يا شيخ؟ - [00:33:32](#)

عرفتوا ايش معناها الف درهم ذهب وفضة طيب او بما ينقطع به السعر. تعال يا شيخ عمر. تبغى تشتري اللابتوب؟ نعم. ابيعك اياه
بالسعر اللي يوقف عليه المزاد موافق؟ وافق وقع العقد تفضل - [00:33:48](#)
وقع العقد والزمته وانتهينا. يلا يا شباب حرجوا على الجهاز بكم تشتري يا شيخ؟ يلا نبدأ من ابدأ ابدأ من الصفر ابدأ يلا كم تاخذه؟
اربع مئة ها في احد يزيدي؟ وسبع مئة خمس مئة الف والله ونعم - [00:34:05](#)
وغيره الف وخمس مئة الف وخمس مئة. ما شا الله. عشر الاف خلاص؟ عشر الاف ومئة اثنعشر الف خلصت بتضيعوا المحاضرة كذا
طيب تفضل يا شيخ سدد اثنعشر الف قال لا يا حبيبي انا ماني متوقع يوصل اثنعشر الف - [00:34:21](#)
ما في نحن توقعنا عقد وانتهى الموضوع. يؤدي الى الجهالة ولا لا؟ الثمن معلوم ولا مجهول؟ مجهول ها؟ مجهول. لما وقع
العقد الثمن مجهول. هذا معنى قوله او بما ينقطع به السعر لا يصح. قال ولا او بما ينقطع به السعر فلا يصح البيع بما ينقطع -

[00:34:42](#)
بالسعر واضح او بما باع زيد وجهلاه او احدهما قال لي بكم تباع اللاب توب؟ هذا لابتوب ايسر مثلا جديد مواصفات كذا وكذا ابكمت
قلت والله انا ما ادري انا جديد في الدكان ولسه ما عرفت السعر. بس ابيعك بالسعر اللي باع امس امس انباعت قطعة انا ما كنت
موجود. ابيعك بنفس السعر اللي - [00:34:59](#)

مني امس جارك فلان قال شريت ما دام جاري اشترى بهذا السعر انا ما اعرفكم شريت. الثمن معلوم ولا مجهول؟ ها؟ مجهول. ولهذا
قال او بما باع زيد وجهلاه او احدهما. اما هو ما يدري بكم - [00:35:24](#)
زيد باع او انا ما ادري كم زيد باع اذا انا جاهل السعر او هو جاهل لابد شرط العلم ان يكون الثمن معلوما للبائع ولا للمشتري ولا الاثنين
الازمة الاثنين واضح؟ اي نعم. وان باع ثوبا - [00:35:43](#)

طيب اوجه الله وحدهما لم يصح وان باع ثوبا او صبرة شف يا طويل العمر. لازم نسوي لكم مسرحية عشان هالمسألة شوية فيها مشكلة هذا الان طاقة قماش يا شيخ - [00:35:58](#)

خلاص وجاين الشيخ عمر قال انا ابغى اشتري هذا القماش كامل شوفوا شايفه ولا لا المبيع معلوم ولا مجهول ها معلوم صح ولا لا؟ قال ابشتري منك كامل بكم الثمن؟ قلت والله ما ادري هو كم يطلع متر - [00:36:16](#)

المبيع معلوم بالرؤية ولا غير معلوم؟ بعد غير معلوم. لا معلوم بالرؤية يكفي. لا يعني ما الرؤية خلاص شايفه من اوله لاخره وعاجبني ومقاسه تمام. ماني عارف كم لتر ولا كم سانتني ما يظر ص - [00:36:39](#)

يعني هو ممكن يقيسه كذا على جسمه ويقول والله كويس القماش. يكفييني هذا بس ما يدري كم متر. صح؟ ما يدري كم سانتني صح ولا لا فالمبيع معلوم انتهينا كم الثمن؟ قال قلت له والله ما ادري كم الثمن. نحن نبيعه بالمتر. قال له انا باخذه كله - [00:36:52](#)

قلت له خلص المتر يطلع عليك بعشرة ريال. الثمن معلوم ولا مجهول في النص كذا مغبش معلوم؟ لا مجهول جهالة تامة؟ لأ. لكن يمكن ان يعلم ويمكن ان يعلم بمعيار مضطرب ولا بمعيار واضح؟ واضح. ها؟ واضح المتر بعشرة - [00:37:10](#)

المتر هذا شيء واضح ومعلوم فالمؤلف يقول وان باع ثوبا يعني قماش كل ذراع بدرهم صحة يعني كل متر بريال او كل ذراع الذراع ما عندك مشكلة كل ذراع بدرهم تفضل يا شيخ شريت - [00:37:37](#)

شهرين بن متر خلاص يلا بسم الله واحد هذا ذراع الذراع كم؟ ثمانية واربعين سانتني ها؟ واحد اثنين اثنين ونص عليك درهمين ونص ادفع علم الثمن المؤلف قال لك هذه الصحيحة هذه المسألة - [00:37:54](#)

هي اللي قلنا لكم قبل شوية اننا نتسامح شوية في جهالة الثمن ما لا نتسامحه في جهالة السلع الان الثمن فيه شوية جهالة بس سنها تؤول الى العلم بمعيار دقيق ومنضبط - [00:38:19](#)

خلاص معيار منضبط قال انا راضي القيمة تقول لي الكيلو بعشرة السعر زين خلاص الكيلو بعشرة السعر زين السلعة شايفها ومناسبة لي فقال لك خلاص مشيها واضح؟ المتر بعشرة ممتاز السعر - [00:38:38](#)

اللي قدامي انا شايفه وكويس باقي فيه شوية كذا في النص قال لك تمشي. واضح؟ لان المقصود الاساسي هو السلعة ولا في عقد البيع المقصود الاساسي السلعة فالثمن مشيناه دفيناه شوية خلاص اتضحت الصورة طيب هذه الصورة الاولى قال وان باع ثوبا شوف المؤلف كيف سواها وان باع ثوبا - [00:38:59](#)

او صبرتك او قطيعا كل ذراع هذي حقت الثوب. كل قفز هذي حقت الصغرى. كل شاة هذي حقت القطيع. خلاص اجابة ثلاث مسائل. خلني اعطيكم مثال على الصبرة. وش انهى الصبرة يا شيخ؟ ما هي الصبرة؟ الصبرة هي عبارة عن - [00:39:21](#)

من الطعام الرجال جاي عندي وشايف عندي كرتون ولا كومة من التمر ما شاء الله وش التمر؟ عجوة ممتاز. بكم الكيلو؟ قلت الكيلو بثلاثين قال الله سعر السعر ممتاز بس اشتريه كيلو بثلاثين سعر طيب عجوة اصلية - [00:39:38](#)

خلاص قال كلمتين قلت له الكيلو بثلاثين قال شريت هالكومة كلها. الكومة مرئية يسموها الصبرة الفقهاء. صبرا مرئية معلومة ولا مجهولة؟ التسعيرة معلومة ولا مجهولة؟ الكيلو بثلاثين معلومة الناتج الاجمالي اللي راح - [00:39:58](#)

ولسه يبغى له حسابات مشيها هذا معنى المسألة. واضح؟ وان باع ثوبا كل ذراع بدرهم. او صبرة كل قفيز. القفيص وحدة قياس يعني زي الصاع زي هي الكيل هي وحدة قياس ماشي؟ يعني انت خذها كيلو كل كيلو بثلاثين يمشي - [00:40:18](#)

اللي بعده او قطيعا كل شاة بدرهم دخل الا عندي في محل الا ما شا الله كمية اغنام في الحظيرة قال ما شا الله تبارك الله حنا عندنا زواج ها - [00:40:38](#)

القبيلة كلها جاية ونبغى نشتري هذه الاغنام كلها قلت له بعث الراس بمئة وخمسين خلاص مناسبك الراس شايفة البضاعة معلومة ولا ما هي معلومة؟ معلومة. شايفها ولا لا؟ شايفها السعر التسعيرة معلومة ولا ما هي معلومة؟ الناتج النهائي الاجمالي لا اذا هذه المسائل فيها الثمن - [00:40:55](#)

معلوم بسعر الوحدة غير معلوم من ناحية الناتج الاجمالي اما البضاعة فمعلومة علما تاما. فالبيع صحيح ولا غير صحيح؟ صحيح.

انتهينا شوف بعطيكم الان اسألکم سؤال شف المؤلف كيف قال الله یرحمک يا موسى الحجاوي - 00:41:22

خلنا نرجعک للشماخ مرة ثانية. هالقماش الشيخ شاف عندي طاقة قماش خلاص قال لي بکم قلت له المتر بعشرة ريال قال خلاص بعني منها المتر بعشرة ريال مسوي مبايعة ونتمم العقد - 00:41:43

يلا يا شيخ بعتك ها بعتك من هذا القماش المتر بايش؟ بعشرة. وعلى هذا جرى التوقيع. وقع يا شيخ. وقع يا شيخ عمر الله یجزاک. قم. وقع عشان ما تتراجع وتورطني بعدین. ها - 00:42:06

وعلى هذا جرى التوقيع لا يستطيع خلاص وقعنا العقد على هذا الاساس. سؤال المبيع ما هو كم متر هو كل هذا ولا جزء منه؟ جزء. جزء منه نص ولا ربع - 00:42:29

متر. لا. كل متر كل متر المتر الواحد بعشرة مو متر واحد واشتری قال بشتری عدة امتار بس ما ادري كم كل متر بعشرة ها معلوم معلوم كل هل اشتری القماش كله - 00:42:50

نصه ربعه تدري انت ربعه ولا ثلثه ولا نصه ما تدري. اذا ما هي زي الأولى الأولى المبيع كله معلوم صح ولا لا؟ فيها زيادة في الجهالة ولا ما فيها زيادة في الجهال عن الأولى؟ فيها زيادة المشكلة الان السلعة ما ادري هو بيشتري كلها ولا نصها - 00:43:08

خلاص؟ انا معطيه كل متر بعشرة هذا سعر الجملة جاني قال باخذ لي متر واحد لو بمتر واحد ما بعتك بعشرة بعتك زي الناس بخمس طعش تمام؟ فهنا لا يصح. ايش الفرق بينها؟ ان الأولى المبيع معلوم علما تاما. ما فيه - 00:43:26

ياخذ نص احتمال ياخذ كل. قد بعته كامل البضاعة هذا القماش كله انباع هنا ما نعلم ما هو المقدار الذي انباع من القماش واضح؟ يصح؟ لا. لا يصح. نفس الشيء. جاني وعندي كومة تستريح استريح. جاني وعندي كومة تمر. ها؟ ايه هنا - 00:43:48

جاني الشيخ عمر وعندي تمر عجوة ما شا الله بكم؟ قلت له الكيلو بثلاثين. قال خلاص ابا اسوي انا واياك اتفاقية مبايعة اني اشتری منك الكيلو بثلاثين تم كم بيشتري من عندي كيلو؟ الله اعلم. يمكن ياخذ لي خمسين كيلو يمكن ياخذ كيلو واحد صح؟ - 00:44:08
المبيع معلوم ولا مجهول؟ ها المبيى كل التمر ولا نصه ولا ربعه ولا عشره الله اعلم واضح ولا لا؟ اذا المبيع معلوم ولا مجهول؟ مجهول. مجهول فلا يصح. نفس القصة دخل عندي اغنام - 00:44:29

قال اشتری من هذه الاغنام الراس بمئة وخمسين ما ادري مين هذي الاغنام انت شتتورطني انت يا شيخ بتشتريها كلها ولا بتشتري نصها ولا ربع ما ادري قال خلاص نتمم العقد وبعدين انا افكر كم اخذ. المبيع معلوم ولا مجهول؟ مجهول. واضح؟ كونك حطيت تسعيرة لا يعني انك - 00:44:44

الجهالة هنا في المبيع تغتفر لكن اذا كان المبيع معلوم وحطيت تسعيرة تضبط سعر الوحدة ولم نحسب الناتج الاجمالي فهذه الجهالة ماشية مغتفرة جعلوها كأنها من الجهالة اليسيرة. خذ قاعدة الله یرضى عليك. القاعدة الثالثة - 00:45:03

الجهالة اليسيرة. لا تضر وهذا رقم ثلاثة وهذه الثلاثة قال في النظم واغتفروا جهالة في صورة تابعين وحاجتنا ويسيرتي في ثلاث حالات لاغتفار الجهاد ثم قال رحمه الله او بمائة درهم الا ديناراً وعكسه. بكم هذا اللابتوب يا شيخ؟ بكم اللابتوب؟ قلت لك بالف ريال - 00:45:26

الله خمسين اوقية موريتانية لوقية بكم هالايام يا شيخ ها ما عندي علم. ما عندك علم. انت شنقيطي ها؟ يظن لوقية بحول مية اوقية بريال حاجة زي كذا تقريبا طيب - 00:46:00

ما ندري بالظبط بنروح نשיك. الثمن الان معلوم ولا مجهول؟ يا شيخ زهير وش عملت الجزائر؟ اي نعم دقيقة بس شوية نخلص دينار الشيخ فهد تشتري اللابتوب بالف ريال الا مئة دينار جزائري قل تم تم سؤال يا شيخ فهد انت الان تعلم - 00:46:19

اما الثمن ولا ما تعلم معلوم كم ريال ارعطني بالريال الناتج ما يدري. اذا صار مثل ما لو قلت له بيتك هذا بثمان ما هو لا يعلم الفرق ما يدري كم تساوي الناتج يصح؟ لا يصح عشان كذا المؤلف قال بمئة درهم الا دينار - 00:46:39

يبيغى لها حسبة رياضييات معرفة اسعار السلع سعر صرف العملات كل هذي المعلومات لازم تكون موجودة اذا ما هي موجودة عندك في الثمن مجهول. خلص المعلومات هذي واحسبها وطلع الناتج وبيع - 00:47:01

واضح؟ طيب قال او عكسه مئة دينار الا درهم قلت لك يا شيخ فهد بعتك هذي بخمسة الاف دينار جزائري الا مئة اشتريت اشتريت

البيع صحيح؟ هو ما يعرف الدينار الجزائري كم يساوي - [00:47:14](#)

بخمس تالاف دينار جزائري الا مترين ما يعرف الناتج واضح؟ اذا لا يصح. تمام اما اذا عرفتوا وسويت المعادلة وخصمتها واتفقنا على

ثمن انتهينا يصير هذا بس يعني من وين اذنك يا جحا بدال ما اقول لك بعتك بتسع مئة ريال اقول لك بعت - [00:47:29](#)

بالف ريال الا مدري كم خلاص يا اخي تسع مئة ريال وريحنا واضح طيب او معلوما ومجهولا يتعذر علمه هذه بداية ان شاء الله

الدرس القادم والله اعلم وصلى الله وسلم - [00:47:46](#)

على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:48:01](#)